

تاج العروس من جواهر القاموس

قال شيخنا : قوله بِلَفْظِ الواحدِ صَرِيحُهُ أَنَّ العَدْلَ هو لَفْظُ الواحدِ وقدَّمْ أَنَّ الواحدَ هو العادلُ ففي كلامه نَوْعٌ مِنَ التَّنَاقُضِ فتَأَمَّلْ انْتَهَى . والعَدْلُ مِنَ النَّاسِ : المَرْضِيُّ قَوْلُهُ وَحُكْمُهُ وَقَالَ البَاهِلِيُّ : رَجُلٌ عَدْلٌ وَعَادِلٌ : جَائِزُ الشَّهَادَةِ وَرَجُلٌ عَدْلٌ : رِضًا وَمَقْنَعٌ فِي الشَّهَادَةِ بَيِّنُ العَدْلِ وَالْعَدَالَةِ وَصَفٌ بِالمَصْدَرِ مَعْنَاهُ ذُو عَدْلٍ وَيُقَالُ : رَجُلٌ عَدْلٌ وَرَجُلَانِ عَدْلٌ وَرَجَالٌ عَدْلٌ وَامْرَأَةٌ عَدْلٌ وَنِسْوَةٌ عَدْلٌ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى مَعْنَى : رَجَالٌ ذَوُو عَدْلٍ وَنِسْوَةٌ ذَوَاتُ عَدْلٍ فَهُوَ لَا يُثَنَّى وَلَا يُجْمَعُ وَلَا يُؤَنَّثُ فَإِنَّ رَأَيْتَهُ مَجْمُوعًا أَوْ مُثَنَّىً أَوْ مُؤَنَّثًا فَعَلَى أَزْهٍ قَدْ أُجْرِيَ مُجْرَى الوَصْفِ الَّذِي لَيْسَ بِمَصْدَرٍ قَالَ شَيْخُنَا : العَدْلُ بِالنَّظَرِ إِلَى أَصْلِهِ وَهُوَ ضِدُّ الجَوْرِ لَا يُثَنَّى وَلَا يُجْمَعُ وَبِالنَّظَرِ إِلَى مَا صَارَ إِلَيْهِ مِنَ النِّقْلِ لِلذَّاتِ يُثَنَّى وَيُجْمَعُ . وَقَالَ الشَّهَابُ : المَصْدَرُ المَنْعُوتُ بِهِ يَسْتَوِي فِيهِ الواحدُ المَذَكَّرُ وَغَيْرُهُ قَالَ : وَهَذَا الِاسْتِوَاءُ هُوَ الْأَصْلُ المُطَّرَدُ فَلَا يُنَافِيهِ قَوْلُ الرِّضِيِّ : إِنَّهُ يُقَالُ : رَجُلَانِ عَدْلَانِ لِأَنَّهُ رِعَايَةٌ لِجَانِبِ المَعْنَى قَالَ : وَقَوْلُ المصنِّفِ : وَهَذَا اسْمٌ لِلجَمْعِ مُخَالِفٌ لِمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ انْتَهَى . قُلْتُ : وَقَالَ ابْنُ جِنْدَبٍ : قَوْلُهُمْ رَجُلٌ عَدْلٌ وَامْرَأَةٌ عَدْلٌ إِنَّمَا اجْتَمَعَا فِي الصِّفَةِ المَذَكَّرَةِ لِأَنَّ التَّذَكُّيرَ إِزْمًا أَتَاهَا مِنَ قِبَلِ المَصْدَرِيَّةِ فَإِذَا قِيلَ : رَجُلٌ عَدْلٌ فَكَأَنَّهُ وَصِفَ بِجَمِيعِ الجِنْسِ مُبَالَغَةً كَمَا تَقُولُ : اسْتَوْلَى عَلَى الفَضْلِ وَحَازَ جَمِيعَ الرِّياسَةِ والنُّبُلِ وَنَحْوَهُ ذَلِكَ فَوُصِفَ بِالجِنْسِ أَجْمَعٍ تَمْكِينًا لِهَذَا المَوْضِعِ وَتَأَكِيدًا وَجُعِلَ الإِفْرَادُ وَالتَّذَكُّيرُ أَمَارَةً لِلْمَصْدَرِ المَذَكُّورِ وَكَذَلِكَ القَوْلُ فِي خَصْمٍ وَنَحْوِهِ مِمَّا وَصِفَ بِهِ مِنَ المَصَادِرِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ حَكَى ابْنُ جِنْدَبٍ : امْرَأَةٌ عَدْلَةٌ أَنْثَوُا المَصْدَرِ لِمَّا جَرَى وَصَفًا عَلَى المُوَازَنَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى صُورَةِ اسْمِ الإِفْعَالِ وَلا هُوَ الفَاعِلُ فِي الحَقِيقَةِ وَإِنَّهَا اسْتَهْوَاهُ لِذَلِكَ جَرِيهَا وَصَفًا عَلَى المُوَازَنَةِ . قُلْتُ : وَبِهَذَا سَقَطَ قَوْلُ شَيْخِنَا : العَدْلَةُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَلا مَسْمُوعٌ وَاللُّغَةُ لَيْسَ مَوْضُوعُهَا ذِكْرَ المَقْيِسَاتِ فَتَأَمَّلْ

انزتهى . وقال ابنُ جَنَسِيٍّ أَيضاً : فَإِنَّ قَيْلَ : فقد قالوا : رَجُلٌ عَدْلٌ
وامرأةٌ عَدْلَةٌ وفَرَسٌ طَوَّعَةٌ القِيَادِ وَقَوْلُ أُمَيَّةَ : .
" والحَيَّةُ الحَتْفَةُ الرِّقْشَاءُ أَخْرَجَهَا مِنْ بَيْتِهَا آمِنَاتُ اللّاهِ
والكَلِمُ